

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٥٠٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسماعيلية الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/١١/٢٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات تجديد حبس المتهم / مهدي عويضة سالم في القضية رقم ٣٢٥٢ لسنة ٢٠١٤ جنح أول الإسماعيلية واستئنافه والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١١/٣٠ إلى مقر حجز المتهم الكائن بنطاق محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/١١/٣٠

صدر في ٢٠١٤/١١/٢٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر